

وزارة التضامن الاجتماعى**قرار رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠٢١**

بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٥

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزارى وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن تفويض وزير التضامن الاجتماعى فى مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى المادتين (٥٦،٥٥) من قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛
وبناء على ما عرضه علينا السيد / مساعد وزير التضامن الاجتماعى لشئون مؤسسات المجتمع الأهلى فى الموضوع الموضح فيما بعد ؛
وللصالح العام ؛

قصر:**(مادة أولى)**

ووفق على إضفاء صفة النفع العام على الجمعيات والمؤسسات الآتية :

م	المديرية	الجمعية	رقم القيد
١	القاهرة	جمعية الابتنام والولاء للمساعدات والرعاية	١٠٩٠٢ لسنة ٢٠١٩
٢		جمعية طيور الجنة للطفولة والتنمية	١٠٧٣٧ لسنة ٢٠١٨
٣	الجيزة	جمعية الأرض الخضراء الخيرية	٢٠٥٠ لسنة ٢٠٠٤
٤	المنوفية	جمعية مستثمرى مدينة السادات	٧٧٦ لسنة ١٩٩٣

م	المديرية	الجمعية	رقم القيد
٥	بنى سويف	جمعية أبناء النيل للتنمية الاجتماعية والثقافية	٥٧١ لسنة ٢٠٠٣
٦		مؤسسة القبة الخضراء للتنمية والأعمال الخيرية	٢٠٩١ لسنة ٢٠١٩
٧	أسوان	جمعية كفالة اليتيم بالأقصاب الكبرى	١٤٥٨ لسنة ٢٠١٥
٨		جمعية رعاية الطلبة بالسباعية	٤٧١ لسنة ١٩٩٣
٩	الشرقية	جمعية الصفا الخيرية بكفر أبو نافع / قصاصين الشرق	٣٥٢١ لسنة ٢٠١٨
١٠	الفيوم	جمعية طلائع المستقبل لتنمية المجتمع	٩٣٧ لسنة ٢٠٠٩
١١	البحيرة	جمعية البسمة والأمانى الخيرية	٢٢٩٥ لسنة ٢٠١٦

(مادة ثانية)

تتمتع الجمعيات والمؤسسات الأهلية المشار إليها بامتيازات السلطة العامة على النحو التالى :

- ١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .
- ٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالنقادم .
- ٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التى تقوم عليها .
- ٤ - إمكانية تخصيص مقرات أو أرض مملوكة للدولة لها .

(مادة ثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وتتحمل الجمعيات والمؤسسات الأهلية المشار إليها نفقات النشر ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٢١/٨/٣

وزير التضامن الاجتماعى

نيفين رياض القباح